نظام ضوابط السلوك الرقمي وأمن المعلومات

المقدمة:

انطلاقًا من الأهمية المتزايدة للاستخدام المسؤول للتقنيات الحديثة، وتجسيدًا لحرص المؤسسة التعليمية على صون بياناتها وضمان خصوصية منسبيها وطلبتها، فقد تم إعداد هذا النظام ليكون مرجعًا علميًا وتنظيميًا يُعنى بتحديد السياسات والضوابط الواجب الالتزام بها. كما يتضمن هذا النظام الآليات المعتمدة لضمان الامتثال والتوعية، بما ينسجم مع متطلبات الاعتماد المؤسسي ويعزز من ثقافة الحوكمة الرشيدة داخل البيئة التعليمية.

الفصل الأول : الأحكام العامة

المادة (١): يقصد بالمصطلحات الواردة في هذا النظام ما يأتي:

اولاً/ المؤسسة التعليمية: الجامعة أو الكلية أو المعهد أو أي جهة تعليمية مشمولة بأحكام هذا النظام.

ثانياً / التقنيات الحديثة : وتشمل الاجهزة والبرمجيات والشبكات والمنصات الالكترونية وأي وسيلة رقمية أخرى يعتمد استخدامها داخل المؤسسة.

ثالثاً / المستخدم : كل شخص مشمول بأحكام المادة (٤/ رابعاً) من هذا النظام.

المادة (٢)

تفسر احكام هذا النظام وتطبق بما ينسجم مع القوانين والتعليمات والانظمة النافذة في جمهورية العراق، ولا يعمل باي حكم يتعارض مع احكامها.

المادة (٣) : تلتزم المؤسسة التعليمية، بموجب هذا النظام بما يأتي:

اولاً / تعزيز الاستخدام المسؤول والأمن للتكنولوجيا.

ثانياً / حماية البيانات وضمان سرية الخصوصية.

ثالثاً / صيانة وحماية حقوق الملكية الفكرية.

رابعاً / تعزيز قيم النزاهة الأكاديمية في البيئة الرقمية.

المادة (٤) تسري أحكام هذا النظام على جميع الفئات الآتية :

اولاً / اعضاء الهيئة التدريسية.

ثانياً / اعضاء الهيئة الادارية.

ثالثاً / الطلبة.

رابعاً / كل من يستخدم التجهيزات أو الشبكات أو أي من موارد المؤسسة التعليمية.

الفصل الثاني : سياسات أمن المعلومات

المادة (٥) تلتزم جميع الفئات المشمولة بأحكام هذا النظام بما يأتي:

أولاً / الحفاظ على سرية الحسابات الإلكترونية وكلمات المرور، وعدم الإفصاح عنها لأي طرف ثالث وتجنب مشاركتها أو تداولها تحت أي ظرف، لما في ذلك من مخالفة تستوجب المساءلة القانونية.

ثانياً / تحديث كلمات المرور بشكل دوري، واعتماد كلمات مرور قوية وفق المعايير الأمنية المعتمدة، من قبل مركز الحاسبة الإلكترونية، أو الجهة المختصة، بما يضمن حماية البيانات والأنظمة من الاختراقات.

ثالثاً / الامتناع عن تثبيت أي برامج أو تطبيقات لم يتم اعتمادها من مركز الحاسبة الإلكترونية أو الجهة المخولة، وذلك لتفادي المخاطر التقنية والأمنية.

رابعاً / الابلاغ الفوري عن أي نشاط الكتروني مشبوه أو محاولة اختراق أو أي خرق أمني الى مركز الحاسبة الإلكترونية أو الجهة المختصة، مع تقديم كافة التفاصيل المتاحة لضمان سرعة الاستجابة والمعالجة.

خامساً / استخدام البريد الإلكتروني الجامعي حصراً في جميع المخاطبات والتواصلات الرسمية.

سادساً / عدم استخدام موارد المؤسسة أو شبكاتها لأغراض شخصية أو تجارية أو سياسية أو غير قانونية، ويشمل ذلك الأجهزة، والبرمجيات، وقنوات الاتصال بما يضمن توجيه الاستخدام نحو الأهداف المؤسسية فقط.

سابعاً / حظر نسخ أو نقل أو إفشاء أي بيانات أو ملفات أو أنظمة تابعة للمؤسسة إلا بموافقة رسمية ومسبقة من الجهة المعنية، مع الالتزام التام بضوابط السرية وحماية المعلومات.

ثامناً / التزام المؤسسة بوضع أنظمة حماية تقنية وإجراءات وقائية لضمان أمن المعلومات، ويُعد أي تقصير أو إخلال بهذه السياسات مخالفة تستوجب المساءلة القانونية والادارية.

المادة (٦) يلتزم جميع مستخدمي منصات الجامعة الإلكترونية بما يأتي:

أولاً / الامتناع التام عن نشر أي محتوى إلكتروني يحمل طابعاً مسيئاً أو عنصرياً أو طائفياً، أو يتعارض مع القوانين والتعليمات النافذة، سواء داخل المنصات الجامعية أو عبر الوسائط المرتبطة بها.

ثانياً / عدم تداول أو إفشاء أي معلومات أو بيانات حساسة تتعلق بالطلبة أو الموظفين دون الحصول على تخويل رسمي من الجهة المختصة.

ثالثاً / التعامل مع وسائل التواصل الاجتماعي بحذر ومسؤولية، والامتناع عن ربط اسم الجامعة أو شعارها بأي محتوى غير رسمي أو غير مصرح به بما في ذلك المنشورات الشخصية أو التفاعلات العامة.

رابعاً / يُعد أي إخلال بهذه السياسات مخالفة انضباطية تستوجب المساءلة وفق النظام الداخلي للجامعة والقوانين والتعليمات النافذة ويترتب عليها اتخاذ الاجراءات المناسبة بحق المخالف.

المادة (٧): يلتزم جميع الأفراد والجهات المشمولة بأحكام هذا النظام بما يأتي:

أولاً / التعامل مع بيانات الطلبة و البيانات المؤسسية كافة بسرية تامة، وعدم الإفصاح عنها إلا وفق الأطر القانونية والتعليمات الرسمة، وبموافقة الجهة المختصة.

ثانياً / منع نسخ أو تخزين البيانات الحساسة على أجهزة شخصية غير مؤمنة بما في ذلك الحواسيب شخصية والهواتف الذكية ، وذلك لضمان عدم تعرضها للاختراق أو الفقدان.

ثالثاً / اعتماد آليات النسخ الاحتياطي الدوري للبيانات وفقاً للسياسات التقنية المعتمدة، لضمان حمايتها وسلامة المعلومات واستمرارية الوصول اليها في حالات الطوارئ.

رابعاً / الالتزام بتعليمات وزارة التعليم العالي، وهيئة الإعلام والاتصالات، وجميع القوانين واللوائح النافذة ذات الصلة بحماية البيانات وأمن المعلومات.

خامساً / تخزين البيانات يتم حصراً على خوادم مؤمنة ومعتمدة من المؤسسة، مع تطبيق جميع ضوابط الأمن السيبراني المعتمدة، بما يشمل التشفير، وإدارة الوصول، والمراقبة المستمرة.

سادساً / يُعد أي إخلال بهذه السياسات مخالفة قانونية وانضباطية، و يترتب عليه اتخاذ الإجراءات المناسبة وفقاً للقوانين والانظمة والتعليمات النافذة.

المادة (٨): يتبع في سياسات الاستخدام الأخلاقي للتقنيات ما يأتي:

أولاً / تخصص موارد الجامعة التقنية، بما في ذلك الشبكات، والبريد الإلكتروني، والانظمة، والمرافق التقنية، للأغراض التعليمية والبحثية والإدارية الرسمية فقط ويحظر استخدامها في أي سياق غير مرتبط بالمهام المؤسسية.

ثانياً / يمنع استغلال موارد الجامعة لأي أغراض شخصية أو تجارية أو سياسية أو مخالفة للقانون، ويشمل ذلك استخدام الاجهزة أو البرمجيات أو الاتصالات لأغراض غير مصرح بها.

ثالثاً / يجب احترام حقوق الملكية الفكرية، ويحظر نسخ أو استخدام أي برامج أو محتويات محمية دون الحصول على إذن رسمي من الجهة المختصة.

رابعاً / يُعد أي استخدام غير مشروع أو مخالف لهذه السياسات إخلالاً جسيماً يُعرض مرتكبه للمساءلة القانونية والانضباطية وفقاً للقوانين والانظمة والتعليمات النافذة.

الفصل الثالث / الالتزامات القانونية والقرارات الرسمية للمستخدمين

المادة (٩):

اولاً / يلزم جميع المستخدمين بتوقيع "نموذج إقرار الالتزام باستخدام التقنيات الحديثة"، كشرط لاستخدام الموارد الرقمية والخدمات التقنية المقدمة من الجامعة.

ثانياً / يلزم جميع الموظفين بتوقيع "نموذج إقرار الحفاظ على سرية المعلومات"، لضمان حماية المعلومات والبيانات الشخصية والعملية من الإفصاح أو الاستخدام غير المصرح به.

ثالثاً / تُحفظ جميع النماذج الموقعة في ملفات الأفراد والطلبة ضمن الأرشيف الرسمي للجامعة، ويجوز الرجوع إليها عند الحاجة، مع ضمان سرية محتواها وحمايته من أي وصول غير مصرح به.

رابعاً / يُعد عدم توقيع النماذج أو الامتناع عن الالتزام بما ورد فيها مخالفةً لسياسات الجامعة، ويجوز للجهات المختصة اتخاذ الإجراءات النظامية بحق المخالف وفق القوانين والتعليمات النافذة.

الفصل الرابع / التثقيف والتأهيل المؤسسي

المادة (١٠):

اولاً / تعقد المؤسسة ورش عمل ودورات تدريبية بشكل دوري، تتناول المحاور الآتية :

١- أمن المعلومات وحمايتها.
٢- السلوك الرقمي وأخلاقياته.
٣- النزاهة الأكاديمية في البيئة الرقمية.

ثانياً / تُوثَّق جميع الورش والدورات توثيقاً رسمياً، يشمل محاضر الحضور، والتقارير التفصيلية، والصور الفوتوغرافية، وتُعتمد هذه الوثائق كجزء لا يتجزأ من ملف الاعتماد المؤسسي للمؤسسة.

الفصل الخامس / العقوبات

المادة (١١):

اولاً / تُعَدّ المخالفات للأحكام الواردة في هذا النظام، سواء كانت وظيفية أو سلوكية، إخلالًا بالواجبات المقرّرة، ويُعرّض مرتكبها للمساءلة وفقًا للتعليمات والقوانين النافذة في المؤسسة، وبما ينسجم مع التشريعات النافذة في الدولة.

ثانياً / تُحال جميع المخالفات وما يتعلّق بها إلى الجهات القانونية أو الإدارية المختصّة في المؤسسة للنظر فيها واتخاذ القرار المناسب.

المادة (١٢): تتولى رئاسة الجامعة، من خلال مركز الحاسبة الإلكترونية، مسؤولية الإشراف المباشر على تنفيذ أحكام هذا النظام ومتابعة حسن تطبيقه في جميع مفاصله، ولها في سبيل ذلك:

اولاً / إصدار التعليمات والضوابط اللازمة لتسهيل تنفيذ مواد النظام، وضمان اتساقها مع السياسات العامة للمؤسسة.

ثانياً / متابعة مدى التزام الجهات والوحدات ذات العلاقة بتنفيذ أحكام النظام، واتخاذ الاجراءات التصحيحية عند الحاجة.

ثالثاً / رفع التوصيات بشأن تعديل أو إلغاء أي مادة من مواد النظام عند ظهور الحاجة العلمية أو القانونية ، وفقاً للسياقات القانونية النافذة.